

الفصل الأول: الإطار العام للدراسة

قام الباحث في هذا الفصل بتوضيح الإطار المنهجي للدراسة، و الدراسات السابقة في بحثين كما يأتي:

المبحث الأول: الإطار المنهجي للدراسة.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

المبحث الأول: الإطار المنهجي للدراسة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث الأمين رحمة للعالمين؛ وعلى آله وصحبه أجمعين إلى يوم الدين.

أما بعد:

يُعد اختراع السيارة حدثاً هاماً في حياة الإنسان، حيث ساهمت في تسهيل انتقاله من مكان لآخر ومساعدته على القيام بأعماله ونشاطاته بسرعة هائلة، ومع ذلك فإن التهور في استعمال السيارة يؤدي إلى زيادة مستمرة في الحوادث المرورية وتفاقم الأضرار البشرية الناجمة عنها؛ فقد نتج عن ذلك أعداد هائلة من الوفيات والإعاقات فضلاً عن الخسائر المادية والآثار النفسية، وهذا ما تطلعتنا به الإحصائيات المرورية من وقت لآخر،¹ وبهذا يجد سائق السيارة ومُحدث الضرر بصفة عامة نفسه أمام دفع مبلغ مالي للمضرور - قد لا تحتمله ذمته المالية - من جراء حادث السيارة، لذا نجد معظم التشريعات تتبنى فكرة التأمين الإلزامي من المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات الآلية، والذي يُعد تأميناً إلزامياً بنص القانون وأضحت شركات التأمين الأداة المطبقة له؛ بحيث تتولى دفع مبلغ التعويض نيابة عن المؤمن له لمصلحة الطرف الثالث وهو المضرور من وقوع الحادث. وقد طبقت هذا النوع من التأمين كافة شركات التأمين التجاري؛ وظهرت إلى جانبه وثائق أخرى لتأمين السيارات - وإن كانت اختيارية - بموجبها يستطيع

1- اظهرت إحصائيات حوادث المرور في ليبيا أن عام 2012 سجل وقوع أكبر عدد من حوادث الطرق وصلت إلى (2122) حادثاً توفي على إثرها قرابة (2728) شخصاً، في حين بلغت الخسائر المادية نحو 19 مليون و 470 ألف دينار ليبي كأضرار للمركبات الآلية. موقع صحيفة قورينا الجديدة على شبكة الانترنت: < <http://www.quryanew.com/47199> >. تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2015/3/28م.

المؤمن له شراء حماية إضافية بواسطة "وثيقة تأمين تكميلي" تغطي الأضرار المادية التي تحدث للغير بالإضافة إلى الأضرار الجسدية التي يغطيها التأمين الإلزامي، أو بواسطة "وثيقة تأمين شامل" والتي تغطي بالإضافة إلى الأضرار الجسدية والمادية التي تحدث للغير الأضرار التي تحدث بميكل المركبة المؤمنة وركابها.²

إن كثرة الشبهات حول شركات التأمين التجاري، دفع علماء الفقه الإسلامي إلى إيجاد البديل الشرعي فظهرت للوجود شركات التأمين التكافلي والتي تُعد داعماً للاقتصاد الإسلامي؛ وأصبح اللجوء إليها أمراً تتطلبه مقتضيات الشريعة الإسلامية، مما يجعلنا أمام تحدٍ آخر وهو مدى إمكانية تطبيق هذا النوع من التأمين - التأمين على السيارات - بشركات التكافل، وما هي الأسس القانونية لهذا التطبيق سواء بالنسبة للعقود أو نوع المنتجات المقدمة للجمهور، ومدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

عليه فإن الباحث في هذه الدراسة سيتناول كيفية تطبيق التأمين على السيارات بشركات التكافل ومعرفة الصيغ القانونية والحدود الشرعية لهذا التطبيق بشركتي لبيبا للتأمين والإخلاص للتكافل باليزيا؛ فإلى جانب الدراسة النظرية سيقوم الباحث بإجراء دراسة تطبيقية مقارنة بين الشركتين موضوع الدراسة.

2- الميحاء، لؤي ماجد. 2009. التأمين ضد حوادث السيارات. الأردن: دار الثقافة. ط1. ص 9.

أولاً: مشكلة البحث:

يمكن حصر مشكلة البحث في أن تطبيق التأمين التكافلي على السيارات يحتاج إلى بيان طبيعة العلاقة التعاقدية بين المشتركين والصندوق التكافلي من جانب، وبين الشركة والصندوق التكافلي من جانب آخر. تبرز المشكلة الرئيسية في مدى تمتع الصندوق التكافلي بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة؛ فانقضاء الشخصية الاعتبارية يؤدي إلى عدم اتفاق شركات التكافل في إدارة وتوزيع الفائض التأميني، وكذلك في استثمار أموال الصندوق؛ لاختلاف الطريقة التشغيلية للصندوق التكافلي بكل مؤسسة، ونظراً لحداثة التأمين التكافلي بليبيا، فإن الأمر يحتاج إلى دراسة التجربة الماليزية والاستفادة من نتائجها، وذلك لصلاية القاعدة القانونية المنظمة لأعمال التكافل بماليزيا، ومن خلالها يتم سد النقص التشريعي المتعلق بأعمال التأمين التكافلي بليبيا، ويتأتى ذلك من خلال إجراء دراسة تطبيقية مقارنة بين شركة ليبيا للتأمين وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا؛ للوقوف على حقيقة التأمين على السيارات الذي تقدمه المؤسستين بدراسة الجانب القانوني والشرعي لكل منهما.

ثانياً: أسئلة البحث:

- 1- ما المقصود بالتأمين وما يتميز التكافل عنه؟ وما المرحلة التاريخية للتأمين التكافلي من الناحيتين النظرية والتطبيقية؟ وما الأسس والمبادئ اللازمة لقيام شركات التأمين التكافلي؟
- 2- ما صور الاختلاف بين وثائق التأمين الإلزامي ووثائق التأمين الاختياري للسيارة؟ وما الطبيعة القانونية للشروط المدونة بوثائقها، وما أنواع الأخطار المؤمن منها، ومدى بروز الصفة التعويضية في التأمين على السيارات والآثار الناجمة عنها؟

3- ما الحكم الشرعي للتأمين التجاري على السيارات؟ وما الحكم الشرعي للتأمين التكافلي على

السيارات؟ وما الحكم الشرعي للتأمين الإلزامي على السيارات؟

4- ما الإطار القانوني المنظم لعمل شركات التأمين والتكافل بليبيا؟ وما الطبيعة القانونية للعلاقات

التعاقدية بين المشتركين وشركة ليبيا للتأمين؟ وما الطريقة التشغيلية المتبعة لإدارة أموال الصندوق التكافلي

بالشركة؟ وما أنواع المنتجات والتغطيات التأمينية المقدّمة بها؟ وما مدى التزامهما بالضوابط الشرعية التي

أقرتها الهيئات والمجامع الفقهية؟

5- ما الإطار القانوني المنظم لعمل شركات التأمين والتكافل بماليزيا؟ وما الطبيعة القانونية للعلاقات

التعاقدية بين المشتركين وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا؟ وما الطريقة التشغيلية المتبعة لإدارة أموال

الصندوق التكافلي بالشركة؟ وما أنواع التغطيات التأمينية المقدّمة بها؟ وما مدى التزامهما بالضوابط

الشرعية التي أقرتها الهيئات والمجامع الفقهية؟

ثالثاً: أهداف البحث:

1- تسليط الضوء على مفهوم التأمين التكافلي، وبيان المرحلة التاريخية له، والأسس التي يستند عليها.

2- التعريف بالسيارة، وبيان الطبيعة القانونية لوثائقها، ومعرفة طرق تعويض الأخطار الناجمة عنها.

3- دراسة آراء فقهاء الشريعة الإسلامية وتحليل محتواها، وبيان الرأي الراجح منها بشأن التأمين التجاري

على السيارات، والتأمين التكافلي على السيارات، والتأمين الإلزامي على السيارات.

4- تسليط الضوء على القوانين المنظمة لأعمال شركات التكافل بالسوق الليبي؟ ومعرفة الطبيعة القانونية

للعلاقات التعاقدية بين المشتركين وفرع التأمين التكافلي بشركة ليبيا للتأمين؟ وبيان الطريقة التشغيلية

لإدارة أموال المشتركين بالصندوق التكافلي، ونوع المنتجات التأمينية المقدمة بالشركة؟ ومعرفة مدى

التزامهما بالضوابط الشرعية التي أقرتها الهيئات والمجامع الفقهية؟

5- تسليط الضوء على القوانين المنظمة لأعمال شركات التكافل بالسوق الماليزي؟ ومعرفة الطبيعة

القانونية للعلاقات التعاقدية بين المشتركين وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا؟ وبيان الطريقة التشغيلية

لإدارة أموال المشتركين بالصندوق التكافلي، ونوع المنتجات التأمينية المقدمة بالشركة؟ وما مدى التزامهما

بالضوابط الشرعية التي أقرتها الهيئات والمجامع الفقهية؟

رابعاً: أهمية البحث:

يعتبر التأمين التكافلي على السيارات في الوقت الراهن من الموضوعات الحيوية التي يستوجب تناولها

بالدراسة والبحث، وذلك لما له من أهمية في إيجاد منتجات تأمينية تستوعب مطالبات المؤمن له، حيث

تمثل الحوادث المرورية الهاجس الأكبر للمجتمع لما ينجم عنها من مخاطر وعوائق جسيمة بشرية ومادية

يذهب ضحيتها كثير من الأبرياء، وتعتبر حوادث الطرق من المشاكل العالمية مع تفاوت حدتها من دولة

لأخرى تبعاً لمسبباتها الأساسية وآثارها السلبية على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي،³ وعلى الرغم

من سن قوانين تنظم التأمين الإلزامي في معظم دول العالم - مع عدم الاتفاق على حلّه - نجد أن هذه

القوانين في الدول الإسلامية لا تنسجم مع مبادئ شريعتنا الغراء، حيث يتولى إدارة التأمين الإلزامي

شركات تجارية على أساس عقد المعاوضة، والذي يشوبه الربا والمقامرة والغرر الفاحش؛ مما يتطلب الأمر

3- بينت إحصائية صادرة عن منظمة الصحة العالمية عام 2012م أن نحو 1.3 مليون نسمة يقضون نجبتهم كل عام نتيجة حوادث

المرور؛ وأغلبهم من فئة الشباب الذين تتراوح أعمارهم من 15 - 29 سنة. ومن المتوقع أن تؤدي حوادث المرور بحياة نحو 1.9 مليون

نسمة سنوياً بحلول عام 2020م إذا لم تتخذ أية إجراءات للحيلولة دون ذلك. موقع منظمة الصحة العالمية على شبكة الانترنت:

< <http://www.who.int/mediacentre/factsheets/fs358/ar> >. تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2015/4/4م.

إيجاد بديل إسلامي تطبق من خلاله منتجات هذا النوع من التأمين، فأصبح اللجوء لشركات التكافل الملاذ الآمن للخروج بهذه المنتجات من المحاضر الشرعية، ونظراً لقيام معظم منتجات تأمين السيارات في ليبيا على عقد المعاوضة؛ مما يتطلب الأمر البحث عن نموذج أكثر ملاءمة للتطبيق الإسلامي ومقاصد الشريعة، وإن دراسة الباحث للتجربة الماليزية في مجال تكافل السيارات دور في الوقوف على مواطن الضعف التي تحيط بالتأمين على السيارات في ليبيا، وإيجاد حلول لها من الناحيتين النظرية والعملية، ومن هنا تبرز أهمية دراسة التأمين التكافلي على السيارات من خلال إجراء دراسة مقارنة بين شركتي ليبيا للتأمين والإخلاص للتكافل بماليزيا.

خامساً: أسباب اختيار موضوع البحث:

كان الدافع وراء اختيار الباحث موضوع الدراسة عدة أسباب:

- 1- يعد التأمين التكافلي على السيارات بشركات التكافل من الموضوعات المستحدثة التي طرحت على بساط البحث في الآونة الأخيرة خاصة في البلاد الإسلامية.
- 2- إن تطبيق التأمين على السيارات بصورته التكافلية يحقق نوع من التعاضد والتآزر لمجابهة الأخطار والحوادث التي قد تصيب المؤمن له، والغير على حدٍ سواء.
- 3- إن تقديم هذا النوع من التأمين من قبل شركات التأمين التقليدي يقتضي أن تراعى فيه الضوابط الشرعية المنبثقة من شريعتنا السمحاء.
- 4- إن هذا الموضوع حسب علم الباحث لم ينل حظاً وافراً من البحث والدراسة خاصة من الناحية العملية، على الرغم من أهميته في عصرنا الحاضر.

سادساً: حدود البحث:

تشتمل الدراسة في إطارها العام على جانبين: جانب نظري، وجانب تطبيقي، فالجانب النظري من البحث يتناول ماهية التأمين التكافلي على السيارات، والطبيعة القانونية للشروط الواردة بوثائقه، وأنواع الأخطار الناجمة عنه وكيفية تعويضها، واستجلاء الحكم الشرعي له.

أما الجانب التطبيقي من البحث فيعنى بدراسة التطبيق العملي للتأمين التكافلي على السيارات ببيان العلاقات التعاقدية بين المشتركين والصندوق التكافلي من ناحية، وبين الشركة والصندوق التكافلي من ناحية أخرى، وتحديد الطريقة التشغيلية لإدارة أموال الصندوق؛ بإجراء دراسة مقارنة بين شركة ليبيا للتأمين، وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا.

سابعاً: منهجية البحث:

إن طبيعة البحث وإشكالاته ومادته العلمية هي التي تحدد المناهج اللازم إتباعها، وتأسيساً على ذلك، فإن الباحث سيعتمد في دراسته للتأمين التكافلي على السيارات المنهج الاستقرائي؛ وذلك لتتبع وجمع آراء الفقهاء والباحثين ورجال القانون وأدلتهم وحججهم حول الموضوع، كذلك سيستخدم الباحث المنهج التحليلي النقدي لمناقشة وتحليل تلك الآراء والأدلة، واستنباط الرأي الراجح منها، كما سيعتمد الباحث على المنهج التطبيقي وذلك بإجراء دراسة مقارنة للوقوف على تطبيقات هذا النوع من التأمين بشركتي ليبيا للتأمين والإخلاص للتكافل بماليزيا، وسيكون ذلك بمشيئة الله تعالى بالقيام بزيارات ميدانية، وإجراء مقابلات شخصية لتجميع المعلومات مع الأساتذة المختصين في المؤسستين المشار إليهما، إضافة إلى عدد من الباحثين والأساتذة بأكاديمية إسرا (ISRA) للعلوم الشرعية.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

يُعد موضوع التأمين التكافلي من المواضيع المهمة التي شغلت المفكرين والباحث في الوقت الراهن فظهرت كتابات ومؤلفات ورسائل جامعية حول مشروعية هذا النوع من التأمين باعتباره البديل الشرعي للتأمين التجاري (التقليدي)، ومعظم الدراسات لم تتناول التطبيق العملي للتأمين التكافلي بصورة عامة والتأمين التكافلي على السيارات بصورة خاصة، حيث دخلت التطبيقات العملية للتأمين على السيارات بشركات التكافل في العهد القريب، ولذا نجد الدراسات والأبحاث التي كُتبت في هذا المجال قليلة جداً، ولا يفوتني أن أذكر أن معظم ما وقفت عليه من كتب وأبحاث لم تتناول الموضوع تناولاً مباشراً. وقد قام الباحث بتقسيم هذه الدراسات على النحو التالي:

أولاً: الدراسات المعاصرة:

ويمكن تقسيمها على النحو التالي:

أ- الكتب والمؤلفات:

إن معظم المؤلفات والكتب المعاصرة قد تناولت التأمين على السيارات بالشركات التجارية من ناحية المسؤولية المدنية ولم تتناول مسألة التأمين التكافلي على السيارات إلا في نطاق محدود، ومن الدراسات السابقة في هذا المجال دراسة بعنوان: "عقد التأمين في القانون المدني الليبي" ⁴ للدكتور إبراهيم أبو النجا حيث تطرق في الباب التمهيدي للتعريف بالتأمين، والتنظيم القانوني له، وتناول في

4- أبو النجا، إبراهيم. 1998. عقد التأمين في القانون المدني الليبي. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة. ط1.

القسم الأول الجانب الفني للتأمين وذلك ببيان عناصره محدثه عن الخطر وقسط التأمين، وتطرق في القسم الثاني للجانب القانوني للتأمين من حيث خصائصه وطريقة انعقاده، وآثاره، وكذلك التزامات طرفي التعاقد، وختتم دراسته بانقضاء عقد التأمين. ورغم أهمية الدراسة إلا أنها لم تتطرق للتأمين على السيارات بشركات التكافل، حيث اقتصر محور الدراسة على التأمين التجاري وتنظيمه بموجب القانون المدني الليبي، ولم تتطرق للاطار القانوني المنظم لعمل شركات التكافل، وهو ما سيعمل الباحث على دراسته من خلال التركيز على قوانين التكافل المنظمة للعلاقات التعاقدية بكل من شركة ليبيا للتأمين وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا.

ومن الدراسات السابقة كذلك دراسة بعنوان: "التأمين ضد حوادث السيارات"⁵ للمحامي لؤي ماجد أبو الهيجاء، وقد تناول في الفصل الأول الشروط العامة للتأمين من المسؤولية المدنية ضد حوادث السيارات حيث تحدث عن المركبة موضوع التأمين، وأيضاً عن أساس المسؤولية المدنية في التأمين الإلزامي وتناول في الفصل الثاني طرفاً عقد التأمين من المسؤولية المدنية ضد حوادث السيارات، ونطاق تطبيقه من حيث الأشخاص المضرورين ومن حيث الأضرار، أما الفصل الثالث فتطرق فيه إلى آثار التأمين من المسؤولية المدنية ضد حوادث السيارات، وتحدث باختصار عن التزامات طرفي عقد التأمين، وقد كانت الدراسة نظرية اقتصرت على التأمين الإلزامي ضد حوادث السيارات، ولم تتعرض للتأمين التكافلي، ونظراً لاختلاف طبيعة العلاقات التعاقدية بين كل منهما، والآثار المترتبة عليها فإن الباحث سيعمل على دراسة العلاقات التعاقدية وتحليلها من الجانبين النظري والتطبيقي معاً؛ لبيان الطريقة التشغيلية لأموال الصندوق التكافلي والعقود المنظمة له، ومدى التزامها بالضوابط والمعايير الشرعية.

5- الهيجاء، لؤي ماجد. 2009. التأمين ضد حوادث السيارات. مرجع سابق.

ومن الدراسات السابقة دراسة حديثة بعنوان: "التأمين التكافلي العام"⁶ للدكتور مهيمن إقبال حيث تناول في الفصل الأول مدخل إلى التكافل أو التأمين الإسلامي، وجاء بالفصل الثاني بيان المشكلات التي تواجه صناعة التأمين التقليدية، وتحدث في الفصل الثالث عن إدارة الخطر في الإسلام وتناول في الفصول التي تليه كيفية استبعاد المحظورات الشرعية من عقود التكافل، والاكتماب التقليدي واکتتاب التكافل، أما الفصل السابع فاقصر على بعض منتجات التكافل ومنها برنامج التكافل لتأمين المركبات، وتحدث في الفصل الثامن والتاسع عن تحديد معدل المساهمة وأثر إعادة التكافل، وختم دراسته بالحديث عن النموذج المالي التكافلي، ومستقبل التكافل في إدارة الأخطار. وقد اهتمت الدراسة بالجانب النظري للتكافل، ولم تتطرق لتكافل السيارات إلا في نطاق ضيق، وعلى الرغم من أهمية الدراسة إلا أنه يعوزها الجانب التطبيقي العملي، وهو ما سيتناوله الباحث إن شاء الله تعالى.

ب- الرسائل الجامعية:

هناك بعض الرسائل والأبحاث التي تناولت موضوع التكافل بشكل عام؛ والتي لها علاقة بموضوع الدراسة ومنها رسالة دكتوراه بعنوان: "التأمين التعاوني وتطبيقاته في بنك الجزيرة بالمملكة العربية السعودية وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا"⁷ للدكتور محمد ليبيا، حيث تطرق في الباب الأول إلى تعريف التأمين التجاري والاجتماعي، وأقسامه، وخصائصه، ومن ثم تناول الحكم الشرعي للتأمين التجاري والاجتماعي، أما في الباب الثاني فقد تناول التأمين التعاوني من حيث التعريف والخصائص،

6- إقبال، مهيمن. 2012. التأمين التكافلي العام . (ترجمة) تيسير التريكي، ومصباح كمال. منشورات منتدى المعارف. ط1.
7- ليبيا، محمد. 2007. التأمين التعاوني وتطبيقاته في بنك الجزيرة بالمملكة العربية السعودية وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا. (رسالة دكتوراه). الجامعة الإسلامية العالمية- ماليزيا. كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية.

وعلاقته بغيره من أنواع التأمين، كما تحدث عن الحكم الشرعي لهذا النوع من التأمين، وتلا ذلك الباب الثالث، والذي تناول فيه تطبيقات التأمين التعاوني في كل من المؤسستين المذكورتين سلفاً، وذلك من حيث تعريف كل مؤسسة والمبادئ المطبقة فيها، وأنواع وصور التكافل في كل منهما، وقد ركزت الدراسة على تطبيقات التكافل بشركة الإخلاص للتكافل بدولة ماليزيا؛ بتصنيفها لمنتجات التكافل العام، والتكافل العائلي بالشركة، حيث تطرقت إلى التأمين التكافلي على السيارات بصورة مختصرة، كأحد صور التكافل العام المطبقة في شركة الإخلاص للتكافل والباحث سيعمل على التوسع في دراسة التأمين التكافلي على السيارات من خلال إجراء دراسة تطبيقية مقارنة بين شركة ليبيا للتأمين، وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا.

ومن الدراسات السابقة رسالة ماجستير بعنوان: "قوانين التأمين لعام 1996 والتكافل لعام

1984"⁸ للباحثة مارينا حاج هاشم، حيث تناولت في الفصل الثاني نشأة عقد التأمين وتطوره، ثم تناولت في الفصل الثالث بنود وقوانين التأمين والتكافل في ماليزيا، وجاءت في الفصل الرابع وتحدثت عن التكافل باعتباره نظام إسلامي، ومفهومه وأنواعه في شركة التكافل بماليزيا، وتطرقت في الفصل الأخير للفرق بين بنود التأمين التجاري وبنود التكافل، وختمت دراستها بتقديم مقترحات وتوصيات، وقد ركزت الدراسة على القوانين المنظمة لأعمال التأمين والتكافل بدولة ماليزيا، وسيستخدمها الباحث منطلقاً لبيان الاطار القانوني المنظم لأعمال التكافل بالسوق الماليزي، وعلى الرغم من أهمية الدراسة إلا أنها لم تتناول مسألة التأمين التكافلي على السيارات، وهو ما سيتطرق إليه الباحث من خلال إجراء دراسة تطبيقية مقارنة بين المؤسستين موضوع الدراسة.

8-Hj Hashim, Marina. 1996. "Insurance Act 1996 & Takaful Act 1984": A comparative Paradigm, Master of Comparative Laws. Kullyyah of Laws. IIUM.

ومن الدراسات السابقة رسالة ماجستير بعنوان: "أحكام حوادث المرور والآثار المترتبة عليها

في الشريعة الإسلامية"⁹ للباحث عمار شويمت، حيث تناول في الفصل الأول حقوق الطريق ومشروعية ضمانها في الفقه الإسلامي، فبين مفهوم حوادث المرور، ومشروعية ضمانها في الشريعة الإسلامية، وتطرق في الفصل الثاني للمسؤولية عن حوادث المرور وأحكام التأمين عليها، فناقش أسباب وقوعها وتعويض الأضرار الناجمة عنها، وفي الفصل الثالث تحدث عن الأحكام الشرعية للمسؤولية الجنائية في حوادث المرور، وأهى دراسته بمجموعة نتائج، ونلاحظ على الدراسة اهتمامها بالشق الجنائي لحوادث السير، كما خلصت إلى إمكانية تطبيق أحكام الضمان على حوادث المرور، فجاءت الدراسة نظرية، ولم تتطرق للتأمين على السيارات إلا في نطاق ضيق، عليه سيعمل الباحث على التوسع في دراسة الجانب التأميني على السيارات بصيغة تكافلية تنأ به عن المحظورات الشرعية.

ومن الدراسات السابقة رسالة ماجستير بعنوان: "استثمار أموال التكافل في شركة الإخلاص

للتكافل الماليزية (2008 - 2010م) دراسة تحليلية فقهية"¹⁰ للباحثة شهرينا بنت عبدالله، حيث تناولت في الفصل الثاني مفهوم التكافل في اللغة والاصطلاح، والقوانين الأساسية لشركات التكافل بماليزيا، كما بينت أنواع وصور التكافل بالشركة في إطار قسيمي التكافل العام والعائلي، وتطردت في الفصل الثالث للعلاقة التعاقدية بين المشاركين وصندوق التبرع والشركة، وتناولت في الفصل الرابع الأساليب الاستثمارية المتبعة في شركة الإخلاص للتكافل، وختمت دراستها بمجموعة نتائج وتوصيات، ورغم أهمية هذه الدراسة وتركيزها على الجانب التطبيقي العملي إلا أنها لم تتناول التأمين التكافلي على

9- شويمت، عمار. 2011. أحكام حوادث المرور والآثار المترتبة عليها في الشريعة الإسلامية. (رسالة ماجستير). جامعة الحاج لخضر - باتنة بالجزائر. كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية والعلوم الإسلامية.

10- عبدالله، شهرينا بنت. 2012. استثمار أموال التكافل في شركة الإخلاص للتكافل الماليزية (2008 - 2010م) دراسة تحليلية فقهية. (رسالة ماجستير). الجامعة الإسلامية العالمية - ماليزيا. كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية.

السيارات بشركة الاخلاص للتكافل بشكل موسع، واقتصرت الدراسة على عملية استثمار أموال التكافل، والعلاقات التعاقدية المنظمة لأطرافه، عليه سيعمل الباحث على التوسع في دراسة التأمين التكافلي على السيارات بشركة الاخلاص للتكافل مقارنة بالتأمين التكافلي على السيارات بشركة لبيبا للتأمين بيان الاطار القانوني المنظم لممارسات التكافل بالمؤسستين إضافة إلى الطريقة التشغيلية لإدارة أموال الصندوق التكافلي في التأمين على السيارات.

ج- بحوث المجامع الفقهية:

لقد عقدت مجامع وندوات علمية تناولت موضوع التأمين، ولعل أول جهد فقهي جماعي كان في أسبوع الفقه الإسلامي؛ ومهرجان الإمام ابن تيمية الذي عقد بدمشق في عام (1380 هـ - 1961م) وتوالى عقد الندوات والمؤتمرات التي تقيمها المجامع الفقهية؛ وقد صدر عنها العديد من التوصيات والمقترحات التي تناولت أحكام التأمين بأنواعه المختلفة ومن هذه الأبحاث، بحث للدكتور وهبة الزحيلي بعنوان: "التأمين وإعادة التأمين"¹¹ وقد تطرق فيه إلى تعريف التأمين وأنواعه والحكم الشرعي له، وختم دراسته بموضوع إعادة التأمين، وذهب إلى أن التأمين الإلزامي المطبق بالشركات التجارية الذي تفرضه الدولة هو من قبيل التأمين الجائر من باب الضرورة، إلا أن الدراسة لم تتناول التأمين التكافلي وتطبيقاته في شركات التأمين، ولا تصنيف العقود المنظمة له من الناحيتين الشرعية والقانونية، كما يعوزها الجانب التطبيقي، ومن هنا سيعمل الباحث على القيام بدراسة شاملة لموضوع التأمين التكافلي لبيان الجانب القانوني والفقهي له، وتطبيقاته العملية بالمؤسستين موضوع الدراسة.

11- الزحيلي، وهبة، 1986. "التأمين وإعادة التأمين". مجلة مجمع الفقه الإسلامي. الدورة الثانية. ع 2. ج 2.

ومن الدراسات السابقة بحث للدكتور حسين حامد حسان بعنوان: "التأمين على الحياة والسيارات والحق التعويضي والجهة المستفيدة في التأمين على الحياة"¹² حيث تناول في بداية بحثه تعريف التأمين الإسلامي، مع بيانه لأنواع التأمين، والأسس التي يقوم عليها التأمين الإسلامي، وفي الجزء الأخير من بحثه تحدث عن خصائص التأمين التكافلي والتأمين على حوادث السيارات، فتطرق لأنواعه وبين امكانية تطبيق أسس التأمين الإسلامي على هذا النوع من التأمين، وقد ركزت الدراسة على التأمين التكافلي وأسس تطبيقه، وقد جاءت الدراسة نظرية، يعوزها الجانب التطبيقي، وهو ما سيعمل الباحث على دراسته لبيان تطبيقات التأمين التكافلي علي السيارات في كل من شركة ليبيا للتأمين، وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا.

ومن الدراسات السابقة أيضاً بحث للدكتور عادل عوض بابكر بعنوان: "التأمين التعاوني الأحكام والضوابط الشرعية"¹³ حيث تناول في الفصل الأول مبادئ وأسس التأمين التعاوني الإسلامي؛ فتطرق لطبيعة عقد التأمين التعاوني، وكيفية دفع قيمة التعويض، كما ناقش مسألة توزيع الفائض التأميني، وتحدث في الفصل الثاني عن الاشكالات القانونية والرقابية، وبين الاشكالات الشرعية في الفصل الثالث من البحث، أما الفصل الرابع فتضمن الأسس التي يجب أن تحكم الاطار القانوني لشركة التأمين الإسلامي، وختتم بحثه بنتائج وتوصيات، ومجد أن هذه الدراسة ركزت على الاشكالات التي تواجه عمل شركات التأمين التكافلي، ووضعت مقترح من ضوابط وأحكام لمعالجة هذه الاشكالات بما يحقق التوافق

12- حسان، حسين حامد. 2010. "التأمين على الحياة والسيارات والحق التعويضي والجهة المستفيدة في التأمين على الحياة". مؤتمر التأمين التعاوني بالجامعة الأردنية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المنعقد خلال الفترة من 11 - 13 أبريل 2010م.

13- بابكر، عادل عوض. 2012. "التأمين التعاوني الأحكام والضوابط الشرعية". مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورة مؤتمره العشرين بوهران - الجزائر، المنعقد خلال الفترة من 13 - 18 سبتمبر 2012م.

بين المتطلبات الفقهية والقانونية، ورغم أهمية الدراسة إلا أنها لم تهتم بالجانب التطبيقي لعمل شركات التكافل، وسيعتمد الباحث على هذه الدراسة ويتخذها منطلقاً لعلاج الاشكالات التي تشوب عمل شركات التأمين التكافلي، وسيضيف عليها الجانب التطبيقي العملي، وذلك لتضمن البحث دراسة تطبيقية مقارنة بين شركة ليبيا للتأمين وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا.

ثانياً: المصادر القديمة:

لم يجد الباحث دراسة لدى الفقهاء القدامى تتناول موضوع التأمين على السيارات بمفهومه المعاصر، وكل ما كتبه السلف الصالح في مسألة ضمان حوادث الطرق كان متعلقاً بأحكام الضمان عن أفعال الدواب كاصطدام الفارسين،¹⁴ وما طبق من أحكام فقهية على حوادث السيارات كان مبنياً على القياس الصحيح المستكمل لشروطه.¹⁵ ولعل أقدم دراسة تناولت موضوع التأمين ما كتبه الفقيه ابن عابدين في كتابه: "حاشية رد المحتار على الدر المختار"¹⁶ وقد رجح لدى فقهاء الشريعة أن حديثه كان يدور حول موضوع التأمين البحري، والذي عرف في زمانه بعقد السوكرة، وانتهى قوله إلى عدم جواز هذا النوع من العقود وأنه عقد فاسد، حيث ورد قوله رحمه الله تعالى: "والذي يظهر لي أنه لا يحل للتاجر أخذ بدل الهالك من ماله، لأنّ هذا التزام ما لا يلزم".¹⁷

14- الشرقاوي، عبدالله بن حجازي الشافعي الأزهري. د. س. حاشية الشيخ على تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح الأبواب لشيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري. بيروت: دار المعرفة. د. ط. ج 2. ص 376.

15- الكاساني، علاء الدين أبوبكر بن مسعود. 1402هـ. بدائع الصنائع. بيروت - لبنان: دار الكتاب العربي. ط 2. ج 2. ص 271، 272.

16- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز. 1998. رد المحتار على الدر المختار. تحقيق: محمد صبحي حسن خلاق وعامر حسين. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ط 1. ج 6.

17- ابن عابدين، محمد أمين. 1998. رد المحتار على الدر المختار. المرجع السابق نفسه. ج 6. ص 209.

خلاصة الفصل الأول

يُعد هذا الفصل تمهيداً للدراسة، وذلك ببيان الإطار المنهجي للدراسة، والدراسات السابقة لموضوع البحث، وخلصته أن تطور الحياة البشرية ساهم في ازدياد وسائل النقل، وأن ما ينجم عنها من حوادث مرورية يؤدي إلى حدوث أضرار مادية وجسمانية قد تصل إلى حد وفاة الشخص، مما يجد صاحب السيارة نفسه أمام دفع مبلغ مالي للمضور، قد لا تحتمله ذمته المالية، لذلك أصبح اللجوء إلى شركات التأمين الملاذ الآمن، ونظراً لكثرة الشبهات حول شركات التأمين التجاري، والمتمثلة في الربا والمقامرة والغرر الفاحش؛ مما دفع علماء الفقه الإسلامي البحث عن البديل الشرعي؛ فظهرت للوجود شركات التأمين التكافلي القائمة على أساس التعاون والتكافل لجبر الضرر، وانحصرت مشكلة الدراسة في أنه من خلال تطبيق التأمين التكافلي على السيارات تظهر الحاجة إلى بيان طبيعة العلاقة التعاقدية بين المشتركين والصندوق التكافلي من جانب، وبين الشركة والصندوق التكافلي من جانب آخر، وتبرز المشكلة الرئيسية في مدى تمتع الصندوق التكافلي بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة؛ فانتفاء الشخصية الاعتبارية يؤدي إلى عدم اتفاق شركات التكافل في إدارة وتوزيع الفائض التأميني، وكذلك في استثمار أموال الصندوق؛ لاختلاف الطريقة التشغيلية للصندوق التكافلي بكل مؤسسة، ونظراً لحداثة التأمين التكافلي بليبيا، فإن الأمر يحتاج إلى دراسة التجربة الماليزية والاستفادة من نتائجها، وذلك لصلابة القاعدة القانونية المنظمة لأعمال التكافل بماليزيا، ومن خلالها يتم سد النقص التشريعي المتعلق بأعمال التأمين التكافلي بليبيا، ومن خلال اشكالية الدراسة تنبني الأسئلة والأهداف حولها، وتشتمل الدراسة في إطارها العام على جانبين: جانب نظري، وجانب تطبيقي مقارن، لتضمن البحث دراسة مقارنة بين شركة ليبيا للتأمين وشركة الإخلاص للتكافل بماليزيا.